

العلاقة مع المسلمين ضوابط صحبة من عنده بعض المعاصي

السؤال: لي صاحب عنده بعض المعاصي، ويدعوني أحيانًا إلى الذهاب معه إلى العمرة، فما ضوابط صحبته؟

الجواب: هذا الصاحب الذي لديه بعض المعاصي -كما ذكر السائل- لا يخلو إما أن يكون متأثرًا، أو مؤثرًا:
- فإن كنت تستطيع التأثير عليه وتدعوه؛ ليقلع عن معاصيه فاصحبه، وأنت مأجور على العمرة، ومأجور أيضًا على دعوتك إياه إذا كان يغلب على ظنك أنه يستجيب لدعوتك.
- وإن كان مؤثرًا بمعنى أنك تخشى على نفسك أن تتأثر بما عنده من معاصٍ فلا يجوز لك أن تصحبه، وفر منه ولا تخالطه.